

## (255-055) كتاب المساجد ومواضع الصلاة: من التعليق على

### صحيح مسلم

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم. نحمد الله جل وعلا ونشكره عليه الخير كلها. وان نصلى ونسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فقال الامام مسلم رحمه الله تعالى في كتابه الصحيح - 00:00:00

قال حدثنا ابو طالب ابن ابي شيبة و Zhaojun ابن حرب جميرا عن ابن علية وهو اسماعيل. قال حدثنا ابن علية قال عن القاسم ابن مهران قال عن ابي رافع قال عن ابي هريرة رضي الله - 00:00:30

تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم روى الخامدة في في قبلة المسجد فا قبل على الناس فقال ما بال احدكم يقوم مستقبل ربه. فيتنفع امامه لا شك ان هذا الفعل لا قبيح. وبالتالي لا يجوز ولذا بين لهم - 00:01:00

عليه الصلاة والسلام قبح هذا الفعل. ایحب احدكم ان يستقبل ان يستقبل في وجهه فإذا تنفع احدكم فليتنفع عن يساره تحت قدمه لا يتدفع ایل وجهه ولا عن يمينه وانما عن شماله تحت قدمه - 00:01:30

فان لم يجد فليكن هكذا. ووصف القاسم فتفل في ثوبه. ثم مسح بعده على بعضه اضطر الى ذلك فليفعل ذلك. ولا يتنفع قبل وجهه ولا عن يمينه قال حدثنا شيبان بن طبوق قال حدثنا عبد الواثق وهو ابن سعيد حاء وحدث - 00:02:00

يحيى ابن يحيى وهو التميمي قال اخبرنا هشيم وهو كالبشير. قال الامام مسلم وحدثنا محمد ابن وهو العنزي. قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة وهو ابن الحجاج كلهم - 00:02:30

القاسم ابن مهران عن ابي رافع عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث ابن حنيه وزاد في حديث خشيم قال ابو هريرة كانه انظر الى رسول الله - 00:02:50

صلى الله عليه وسلم يود ثوبه بعضه على بعض اي بعد ان يصدق عليه الصلاة والسلام في ثوبه قال حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار وايضا اسمه محمد قال ابن المثنى وهو - 00:03:10

حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة قال سمعت قتادة وهو ابن دعامة يحدث عن انس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان احدكم في الصلاة فانه ينادي ربه - 00:03:30

فلا يبزق بين يديه ولا عن يمينه. ولكن عن شماله تحت قدمه قال حدثنا يحيى ابن يحيى وكتيبة ابن سعيد قال يحيى اخبرنا وقال قتيبة ابلثنا ابو عوادة عن قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه - 00:03:50

عليه وسلم البزاق في المسجد خطيئة. يعني ذنب وبالتالي لا يجوز للانسان ان يفعل ذلك كما تقدم وكفارتها دفنهما. اذا كفارة هذه الخطية هو ان يدفنهما الانسان الذي بصر او عندما يوجد بصاق في القبلة فعليه ان يحک هذا البصاق او في الجدار جدار المسجد - 00:04:20

قال حدثنا يحيى بن حبيب الحارثي قال اخبرنا خالد يعني ابن الحارث وهو الهجيمي قال حدثنا شعبة وهو ابن الحجاج. قال سألت قتادة عن الدفن في المسجد. يسأل لكي يعرف دينه ويستعلم - 00:04:50

امضى شريعة فقال سمعت انس بن مالك يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الدبل في المسجد خطيئة. وكفارتها دفنهما. هذا وبالله تعالى التوفيق - 00:05:10